

"غزة – سجل للجرائم الدولية"، د. هالة خوري-بشارت، كلية أونو الأكاديمية، 1.7.25

وصف قصير

تتناول المحاضرة الحرب المستمرة التي تشنها إسرائيل على غزة من منظور القانون الدولي الإنساني، مؤكدة أنه رغم حق إسرائيل المعترف به في الدفاع عن النفس بعد هجمات حماس في 7 أكتوبر، إلا أن سلوكها خلال الحرب يثير قلقًا قانونيًا وأخلاقيًا بالغًا. تستعرض المحاضرة المبادئ القانونية الأساسية—كالتمييز، والاحتياط، والتناسب، والإنسانية—الملزومة لجميع أطراف النزاع المسلح، وتبين أن التدمير الممنهج لغزة والتهجير القسري لسكانها يشكّلان انتهاكات جسيمة للقانون الدولي. وتشدّد الدكتورة هالة خوري-بشارت على أن حجم الدمار يدل على أن ما يحدث ليس مجرد رد فعل مؤقت، بل استمرار لمنظ أوسع من السيطرة والقمع منذ عام 2007.

مقدمة

نلتقي مجددًا في جلسة جديدة من سلسلة "عيون على غزة"، في أعقاب يوم آخر من الرعب الذي لا يمكن وصفه، حيث قُتل 105 أشخاص. من بين الضحايا من قُصفوا أثناء توزيع المساعدات في المخيمات أو أثناء جلوسهم في المقاهي بحي الزيتون في غزة.

نستضيف اليوم الدكتورة هالة خوري-بشارت، وهي محامية متخصصة في حقوق الإنسان والقانون الدولي، وتشغل منصب المديرية الأكاديمية لكلية الحقوق في كلية أونو الأكاديمية – فرع حيفا. تحدثنا الدكتورة خوري-بشارت عن غزة والقانون الدولي، تحت عنوان "غزة – سجل للجرائم الدولية".

نص المحاضرة

شكرًا لكم. سنتحدث اليوم عن غزة والقانون الدولي. أود أن أبدأ بالقول إنه منذ السابع من أكتوبر — وهو اليوم الذي شنت فيه حركة حماس هجومًا وحشيًا على التجمعات السكنية الإسرائيلية في الجنوب، وهو هجوم ارتكبت فيه جرائم دولية — أطلقت إسرائيل حربًا جديدة على غزة.

ينظر القانون الدولي إلى سؤالين أساسيين فيما يتعلق بالحرب. السؤال الأول: هل كانت لإسرائيل شرعية بدء هذه الحرب؟ هذا ليس موضوعنا اليوم. فحق إسرائيل في الدفاع عن النفس رُداً على هجوم 7 أكتوبر هو حق معترف به.

لكنني أود أن أتناول السؤال الثاني الذي يطرحه القانون الدولي: كيف يجب على دولة، أو بشكل أدق، على جيش، أن يتصرف أثناء الحرب؟

هذا ما يُعرف بـ "القانون الدولي الإنساني"، ويُشار إليه أيضًا بـ "قوانين الحرب". يمكننا أن نتصوره كعملة ذات وجهين: في أحد الوجوه، يعترف القانون بوجود الحروب ويضع قواعد صارمة لكيفية إدارتها. الحرب لا تعني أن كل شيء مباح — بل العكس تمامًا، هناك محظورات واضحة. أما الوجه الآخر، فهو ما يجعله يُسمى "إنسانيًا" — لأنه نابع من فهم مشترك لدى المجتمع الدولي بأن الحرب تُسبب معاناة هائلة للمدنيين. وغايته هي الحد من هذه المعاناة ومنع الأذى غير الضروري.

في الواقع، تطوّر القانون الإنساني الدولي حتى قبل أن تُسن القوانين التي تحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية بشكل رسمي. فقد سبقت المعاهدات التي تحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية — بسبب ما تسببه من معاناة شديدة وغير ضرورية — ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945، الذي نصّ صراحة على حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية، باستثناء ما ورد في المادة 51 التي تُقرّ بحق الدفاع عن النفس. يقوم القانون الدولي الإنساني على عدد من المبادئ الأساسية:

• التمييز: التفرقة بين المدنيين والأهداف العسكرية

• الاحتياط: اتخاذ التدابير اللازمة لتجنب أو تقليل الأذى الذي قد يلحق بالمدنيين

• التناسب: التأكد من أن المكاسب العسكرية لا تفوقها الأضرار الواقعة على المدنيين

• الإنسانية: الحفاظ على كرامة الإنسان حتى في أوقات الحرب

هذه المبادئ تضع قواعد ملزمة لجميع أطراف النزاع. لذا، فإن السؤال الذي يجب أن نطرحه هو التالي. منذ أن بدأت إسرائيل ردها العسكري بعد السابع من أكتوبر، ماذا حدث من منظور القانون الدولي؟

من الضروري — قانونيًا وأخلاقيًا — أن نأخذ السياق في الاعتبار عند الحديث عن غزة. كثير من الناس يشعرون بعدم الارتياح إزاء ذلك، لكن السياق أمر بالغ الأهمية. فنحن لا نتحدث عن زاوية هادئة من العالم تعرّضت فجأة لهجوم من قوى شريرة. ما حدث في السابع من أكتوبر لا يمكن تبريره بأي حال من الأحوال: لا يمكن اعتبار المدنيين أهدافًا مشروعة، بغض النظر عن السياق. لكن هذه ليست الحرب الأولى التي تشنها إسرائيل على غزة. فقد كانت غزة تحت الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1967 وحتى الانسحاب الإسرائيلي في عام 2005. ومنذ أن سيطرت حماس على غزة في عام 2007، فرضت إسرائيل حصارًا شاملًا — برًا وجوًا وبحرًا — تتحكم من خلاله في كل ما يدخل ويخرج من القطاع، من تسجيل السكان، وحركة المدنيين، والوصول إلى الرعاية الطبية، إلى الكهرباء، والماء، والإنترنت، والتعليم. وبالرغم من سحب قواتها، تواصلت إسرائيل فرض سيطرة فعّالة على الحياة في غزة.

منذ ذلك الحين، رأينا نمطًا متكرّرًا من العمليات العسكرية: "الرصاص المصبوب" عام 2009، "عامود السحاب" عام 2012، "الجرف الصامد" عام 2014، "حارس الأسوار" عام 2018، وصولًا إلى الحرب التي بدأت في 7 أكتوبر 2023. وخلال هذه الحملات العسكرية، تكررت الاتهامات الجادة بوقوع انتهاكات للقانون الإنساني الدولي من كلا الجانبين. تُرتكب جرائم حرب عندما تطلق حماس الصواريخ باتجاه مناطق مدنية في إسرائيل. ولكن أيضًا، أسفرت العمليات العسكرية الإسرائيلية عن انتهاكات جسيمة، تم توثيقها في محافل دولية وتحقيقات تابعة للأمم المتحدة. اليوم، أريد أن أركز على ما يحدث الآن.

عندما أتكلم عن سجل أو عن شيء منهجي، لا أعني بدءًا من السابع من أكتوبر. أعني سلوكًا مستمرًا على مدى سنوات طويلة. فماذا نرى اليوم، بعد تسعة أشهر من الحرب؟ غزة؟ لم تعد غزة موجودة. لقد دُمّرت — بنسبة 90%، وربما بين 70-90% — ليست لدي أرقام دقيقة أمامي، لكن حجم الدمار هائل لا يمكن تصوره. كل البنية التحتية المدنية تم محوها. المدينة أصبحت أنقاضًا. اللغة المروعة مثل "الإبادة"، و"الاستئصال"، و"التطهير"، و"المحو" تحولت، بشكل مرعب، إلى واقع. اليوم، تم حشر السكان المدنيين في غزة قسرًا داخل مساحات ضيقة جدًا. حتى التقارير العسكرية الإسرائيلية — وليس فقط تقارير منظمات حقوق الإنسان — تشير إلى أن 85% من أراضي غزة تقع تحت السيطرة العسكرية، مع منع المدنيين من الإقامة فيها. تخيلوا: 2.1 مليون إنسان مكسدين في مناطق بالغة الصغر، دون صرف صحي، دون مياه نظيفة، ودون الحد الأدنى من الإمدادات الأساسية.

المعطيات معروفة جيدًا. إذًا، ماذا يقول القانون الدولي؟ وماذا يقول القانون الجنائي الدولي؟

الحقائق تتحدث عن نفسها. السياسات التي تُنفَّذ ليست أحيانًا معزولة. خذوا على سبيل المثال أمرًا عسكريًا محددًا من الحملة الإسرائيلية الحالية، "حرب السيوف الحديدية": الأمر بعنوان "التركيز المؤقت وإخلاء المدنيين". دعونا نتوقف قليلاً عند معنى كلمة "التركيز". تسعة من كل عشرة من سكان غزة قد تم تهجيرهم قسرًا من منازلهم. كثيرون منهم لم يعد لديهم منازل يعودون إليها. بموجب القانون الدولي، فإن التهجير القسري للمدنيين - أو ما يُعرف بالتطهير العرقي - يُعد جريمة حرب. الهدف من ذلك هو تطهير منطقة من سكانها المدنيين. وهذا لا يتطلب قصفًا بالضرورة؛ يكفي جعل الحياة المدنية غير ممكنة. تدمير البيوت، فيضطر الناس إلى الرحيل. هذا الأمر العسكري غير قانوني بوضوح.

بالأمس فقط، تحدث زعيم المعارضة يائير لابيد في الأخبار مشجعًا على "الهجرة الطوعية" من غزة. طوعية؟ كيف يمكن لأحد أن يصفها بالطوعية حين يحشر الناس كالماشية، ويهربون من منطقة حرب بالإكراه؟ وفقًا للقانون الدولي، في ظروف استثنائية، يجوز إخلاء المدنيين مؤقتًا إذا كانت هناك ضرورة عسكرية ملحة، مع ضمان سلامتهم، وتوفير الدعم الإنساني لهم، وضمن عودتهم لاحقًا. لكن إذا دمرت منازلهم — فأين من المفترض أن يذهبوا؟ وللتوضيح: التهجير القسري والتطهير العرقي يُعدان جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. سواء تم استيفاء عتبة النية الجنائية المحددة للإبادة الجماعية أم لا، فإن هذه الانتهاكات شديدة الخطورة بحيث يجب فحص جميع الاحتمالات. النية في إزالة السكان المدنيين في غزة بشكل دائم مُعلنة بشكل صريح. سؤال ما سيحدث لهم يبدو غير مهم بالنسبة لمن في السلطة. هذا التجريد الوحشي للإنسانية انتشر من القيادة السياسية، مرورًا بالصفوف العسكرية، ووصولًا إلى الخطاب العام.

غزة تُقدّم مرآة أخلاقية للمجتمع الإسرائيلي. وما نراه منعكسًا في هذه المرآة يثير قلقًا عميقًا: الصمت... صمت الجمهور الإسرائيلي، وصمت الأوساط الأكاديمية. وبصفتي عضوًا في المجتمع الأكاديمي الإسرائيلي، أقول: كنا في حالة سبات، في صدمة. لكن يجب أن نستيقظ. على الأوساط الأكاديمية أن تتحدث، وأن تواجه هذه المرآة، وأن تجد الشجاعة لتسمية ما يحدث على حقيقته.